تفسير البغوي

وَلا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكِرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقُ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ لِيَخَادُلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ لِيُجَادُلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ

قوله عز وجل : (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) قال ابن عباس رضي الله عنهما : الآية في تحريم الميتات وما في معناها من المنخنقة وغيرها .وقال عطاء : الآية في تحريم الذبائح التي كانوا يذبحونها على اسم الأصنام .واختلف أهل العلم في ذبيحة المسلم إذا لم يذكر اسم االله عليها: فذهب قوم إلى تحريمها سواء ترك التسمية عامدا أو ناسياً ، وهو قول ابن سيرين والشعبي ، واحتجوا بظاهر هذه الآية .وذهب قوم إلى تحليلها ، يروى ذلك عن ابن عباس وهو قول مالك والشافعي وأحمد رضوان االله عليهم أجمعين .وذهب قوم إلى أنه إن ترك التسمية عامدا لا يحل ، وإن تركها ناسيا يحل ، حكى الخرقي من أصحاب أحمد: أن هذا مذهبه ، وهو قول الثوري وأصحاب الرأي .من أباحها قال: المراد من الآية الميتات أو ما ذبح على غير اسم االله بدليل أنه قال: (وإنه لفسق) والفسق في ذكر اسم غير االله كما قال في آخر السورة (قل لا أجد في ما أوحي إلي

محرما على طاعم) إلى قوله (أو فسقا أهل لغير االله به)واحتج من أباحها بما أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد االله النعيمي أخبرنا محمد بن يوسف ثنا محمد بن إسماعيل ثنا يوسف بن موسى ثنا أبو خالد الأحمر قال سمعت هشام بن عروة يحدث عن أبيه عن عائشة رضي االله عنها ، قالت : قالوا : يا رسول االله إن هنا أقواما حديث عهدهم بشرك يأتونا بلحمان لا ندري يذكرون اسم االله عليها أم لا؟ قال : اذكروا أنتم اسم االله وكلوا " .ولو كانت التسمية شرطا للإباحة لكان الشك في وجودها مانعا من أكلها كالشك في أصل [الذبح] .قوله تعالى : (وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم) أراد أن الشياطين ليوسوسون إلى أوليائهم من المشركين ليجادلوكم ، وذلك أن المشركين قالوا: يا محمد أخبرنا عن الشاة إذا ماتت من قتلها؟ فقال: االله قتلها، قالوا : أفتزعم أن ما قتلت أنت وأصحابك حلال ، وما قتله الكلب والصقر حلال ، وما قتله االله حرام؟ فأنزل االله هذه الآية ، (وإن أطعتموهم) في أكل الميتة ، (إنكم لمشركون) قال الزجاج : وفيه دليل على أن من أحل شيئا مما حرم االله أو حرم ما أحل االله فهو مشرك.